

نظام الادارة الاسلامي

ودوره في معالجة الفساد الاداري

خالد مصطفى عبيد الحديثي

Islamic Management System and Its Role in Addressing Administrative Corruption

Khaled Mustafa Obaid Al-Hadeathy

That corruption was a peculiar and urgent phenomenon to Islam system, the Islamic regime has dealt with the phenomenon of corruption, and it took two guarantees

First: It's theory of inaugural and leadership and depending on selection.

Second: start with the reform of the administrative system and the choice of the people of Atonement, good performance and good career those whom guaranteed with good religious background

مستخلص بحث: نظام الإدارة الإسلامي ودوره في معالجة الفساد الإداري

الفساد الإداري ظاهرة غريبة وطارئة على النظام الإسلامي، لأنّه يتعارض مع الأسس الشرعية التي ترسخت أهدافها لتحقيق مصالح العباد و العدل ودفع الحرج والمشقة، فقد كانت دعوة الأنبياء والمرسلين ومن بعهم من المصلحين على مر الزمان مشروعًا كبيراً في مواجهة الفساد وإصلاح المجتمعات والسعى لتنمية الحياة وشاعة العدل والخير والأمن والإستقرار .

وكان هذا البحث يدور حول مصطلح الفساد وتعريفه في اللغة والإصطلاح مع بيان نشأة النظام الإداري الإسلامي، وكذلك بيان لمنهج القرآن الكريم ودوره في معالجة الفساد الإداري مع وضع الحلول المناسبة للتصدي لهذه الظاهرة.

وكذلك تم التطرق إلى منهج السنة النبوية في دفع الفساد وبيان أسبابه، مع وضع الضمانات الإدارية الإسلامية في المعالجة، وبين الباحث دور الرقابة الإسلامية مع بيان لأهم وسائل معالجة الفساد الإداري.

وبين الإسلام إن منشأ الفساد هو الإنسان بما كسبت يداه، لذلك أستخدم الوسائل الرادعة التي تأخذ بيده إلى الرشاد.

وأعتمد الإسلام على منظومة الرقابة الداخلية والخارجية وتعزيز القيم في إصلاح الجهاز الإداري وأختيار أهل الكفاءة الامناء إذا اتضح إن الإدارة الإسلامية إدارة ناجحة لها نظام متكامل يشمل الحياة في مختلف الجوانب والإتجاهات.

وبالتالي فإن الإنسان هو محور النشاط والإدارة، والإستثمار في الإنسان أفضل من الإستثمار الاقتصادي لأنّه أداة الحياة والإقتصاد، فإذا صلح صلحت الحياة وإذا فسد فأفسدت الحياة، وكل قيم الأرض.

لذلك يتوجب على الإدارات ما يأتي:

١. تعزيز القيم الإسلامية وتحصين الفرد من داخله في ظل التوجه التربوي.
٢. تبصير الموظفين والمواطنين وتنمية فهمهم في إدراك معنى المسؤولية والحرص على المصالح العامة.
٣. تدخل أجهزة المراجعة والمحاسبة.

إن موضوع الفساد الإداري والأحكام الشرعية المتعلقة به، ليس موضوعاً جديداً ولا مبتكرًا، فهذا البحث محاولة علمية جادة للملمة بعض ما كسبت عن هذا الموضوع قدر المستطاع، ومن ثم عرضه بأسلوب بسيط ونافع.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإن الفساد ظاهرة غريبة وطارئة على النظام الإسلامي، لأنها يتعارض مع الأسس التشريعية التي ترسخت أهدافها لتحقيق مصالح العباد والعدل ودفع الحرج والمشقة، ولاريب فإن الفساد يعني إلحاق الضرر بالأفراد والمجتمعات والدول، وال fasad ينتزع من نفسه قيم الإسلام وأخلاقه السامية، ليهبط بها إلى معاني الرذيلة والإساءة إلى الآخرين، فقد كانت دعوة الأنبياء والمرسلين ومن بعدهم من المصلحين على مر الزمان مشروعًا كبيراً في مواجهة الفساد والإصلاح.

وقد بين الإسلام إن منشأ الفساد هو الإنسان بما كسبت يداه فلا يتم الإصلاح إلا بإصلاحه، قال تعالى: ﴿ظَاهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذْيِقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(١) وأعتمد الإسلام في مواجهة الفساد على إيمان المؤمن لأنه خليفة الله في الأرض يقيم حكم الله فيها، وهو وارثها إذا صلح، ولم يترك الإسلام الأمر موكلاً لمنظومة الحوافز الداخلية لدى الفرد بل أحاط النظم والقوانين بعوامل خارجية تحرسها وتتضمن سيرها وتوكد تطبيقها وتتفيد منها، وهذه تتجسد وتتمثل بدور الرقابة الإدارية.

وهذا البحث يتناول جزئية من جزئيات الإدارة الحكومية في الإسلام والذي يعد فرعاً من فروع السياسة الشرعية، فقد تطرق العلماء قديماً لهذا الموضوع ضمن ما يعرف اصطلاحاً باسم: (الأحكام السلطانية والولايات الدينية)، أي الأحكام الشرعية المتعلقة بالحكم والإدارة والوظائف الدينية.

^(١) سورة الروم، الآية ٤١.

خطة البحث

تم تقسيم البحث على مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة وثبت للمصادر والمراجع.

كان التمهيد يخص تعريف الفساد في اللغة والإصطلاح، مع تعريف جمهور علماء المسلمين لمفردة الفساد.

وكان المبحث الأول للتعريف بنشأة النظام الاداري الاسلامي وكذلك بيان أسس التنظيم الاداري، فيما كان المبحث الثاني مخصصاً لموضوع منهج القرآن والسنة النبوية في التصدي للفساد، اما المبحث الثالث فقد تناول موضوع ضمانات المعالجة الاسلامية للفساد الاداري، مع تشخيص أهم اسباب الفساد ووضع الحلول والعلاجات لهذه الظاهرة، مع بيان دور الرقابة الادارية الاسلامية.

ثم ختمت البحث بخاتمة بينت فيها أهم النتائج.

التمهيد

- دلالة الفساد لغة وإصطلاحاً

أ. الفساد في اللغة: مصدر الفعل الثلاثي فسد، وتؤكد معاجم اللغة العربية أن الفساد هو نقىض الإصلاح.

- قال الراغب الاصفهاني: الفساد: خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخروج عليه أو أكثر، ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة^(١).
والمفسدة خلاف المصلحة، وفسد العقل: بطل، وفسد الرجل: تجاوز الصواب والحكمة، والمفسدة: الضرر، يقال: هذا الامر مفسدة كذا، فيه فساده وما يؤدي الى الفساد من لهو واجب ونحوهما^(٢).

وفي تفسير القرطبي هو: (حقيقة العدول عن الاستقامة الى ضدتها)^(٣).

^(١) المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الاصفهاني، (ت ٣٩٧ هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، بيروت، دار المعرفة، مادة الفساد، ص ٣٨٠.

^(٢) لسان العرب: أبو الفضل جمال الدين بن مكرم الانصاري، اعداد يوسف خياط، دار لسان العرب، بيروت، مادة فسد، ١١/١٨٠.

وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾^(٢):

قال سعيد بن المسيب: قطع الدارهم من الفساد في الأرض، قلت: والآية بعمومها تضم كل فساد في أرض أو مال أو دين وهو الصحيح إن شاء الله تعالى^(٣).
ب. الفساد في الاصطلاح: زوال الصورة عن المادة بعد أن كانت حاصلة، والفساد عند الفقهاء ما كان مشروعًا بأصله غير مشروع بوصفه، وهو مرادف للبطلان عند الشافعي، وقسم ثالث مباین للصحة والبطلان^(٤).

وعرف علماء الحنفية الفساد بأنه؛ (ماشرع بأصله غير مشروع بوصفه)^(٥).

وعرف جمهور علماء المالكية والشافعية والحنابلة الفساد بأنه: مخالفة الفعل الشرع بحيث لا يترتب عليه الآثار ولا يسقط القضاء في العبادات^(٦)، وبهذا يكون الفساد مرادفًا للبطلان عند الجمهور وضده الصحة وقد قام الدليل العام على ان الشرع يراعي مصالح الخلق، ويقصد اليها في كل ماشرع من أحكام كما يقصد رفع الضرر والفساد

^(١) الجامع لأحكام القرآن: محمد بن احمد الانصاري القرطبي، دار الكتاب العربي، القاهرة، ط٣، ٢٠٢/١ م ١٩٨٧.

^(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٠٥.

^(٣) الجامع لأحكام القرآن: محمد بن احمد القرطبي، ١٤/٢.

^(٤) التعريفات: علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفي (ت ٨٢٦ هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ط١، ٢٠٠٥ م، ص ١١٨.

^(٥) ينظر الاشباه والنظائر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ص ٣١٢ نقلًا عن كتاب: كيف واجه الاسلام الفساد الاداري: د. يوسف راشد الجابري و د. كامل صكر القيسي، مطبعة دائرة الأوقاف والشؤون الاسلامية، دبي، ط١، ٢٠٠٥ م، ص ٢٧، والاشباء والنظائر: لابن النجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣ م، ص ٣٣٧.

^(٦) نيل الأوطار في احاديث سيد الاخيار شرح منتقى الاخبار: الشيخ الامام محمد بن علي الشوكاني، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣ م، ٢٣٢/٥، وكيف واجه الاسلام الفساد الاداري، د. سيف راشد الجابري و د. كامل صكر القيسي، ص ٣٤.

عنهم^(١)، (وفيه المنسع لتشريع تطورات الناس وتحقيق مصالحهم و حاجاتهم)^(٢)، اما تعريف الفساد الاداري من وجهة النظر الاسلامية عموماً فهو عدم الالتزام بالضوابط الشرعية المقررة في الاسلام^(٣).

وقد جاء تعريف الفساد في تقرير التنمية الصادر عن البنك الدولي: أنه: سوء استغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاصة^(٤).

المبحث الأول

نظام الادارة الاسلامي

الادارة في اللغة والاصطلاح:

أ. دلالة الادارة لغة: الضبط والإلزام يقال: أدرت فلاناً على الأمر إذا حاولت إلزامه إياه، وأدرته عن الأمر إذا طلت منه تركه^(٥).

ب. الادارة في الاصطلاح: هي ذلك النشاط الذي يعمل على تحديد وتحقيق الأهداف بواسطة الآخرين، عن طريق التخطيط الدقيق لهم والتنظيم الجيد لأعمالهم والتوجيه الواعي لمسارتهم والرقابة الفعالة لأدائهم في ظل اتخاذ القرارات الرشيدة^(٦).

(١) عوامل السعة والمرونة في الشريعة الاسلامية: د. يوسف القرضاوي، ص ٣٩.

(٢) الفروق: شهاب الدين أبو العباس بن ادريس القرافي، مطبعة احياء الكتب العربية، مكة المكرمة، ط ١، ١٣٤٥ هـ، ٢٠٧/٢.

(٣) أصول الفكر الاداري في الاسلام: احمد عبد العظيم، مكتبة وهبة القاهرة، ص ١٣٣.

(٤) الفساد الاداري والمالي: د. يوسف خليفة نقلأً: عن مجلة العلوم الاجتماعية التي يصدرها مجلس النشر العلمي، مجلة ٣٠، العدد ٢٠٠٢م، ص ٢٥٨.

(٥) لسان العرب: حمال الدين بن مكرم، مادة إدارة، ٢٩٩/٤.

(٦) ينظر أصول الادارة في القرآن الكريم والسنّة: د. جميل جودت أبو العينين، دار ومكتبة الهلال، ط ١، ٢٠٠٢م، ص ٤٩.

الادارة: (تنسيق الموارد البشرية وغير البشرية من أجل تحقيق أهداف معينة)^(١)، ولذا أضيف النظام الى الادارة شملت الادارة الخاصة (ادارة الاعمال) والادارة العامة من باب أولى، لأن المصلحة العامة يتعلق بها حق المجتمع ويزور فيها حق الله تعالى اكثر، لأن كل وسيلة إلى العدل وضبط الامور وسياسة المجتمع والناس تُعد جزء لا يتجزء من الادارة والنظام^(٢).

النظام: ما نظمت فيه الشيء من خيط وغيره، ونظام كل أمر ملأه، فهو الهدي والترتيب والاتساق والطريقة^(٣).

اما في المعاجم المتخصصة الحديثة: فقد ورد تعريف النظام الاداري بأنه المبدأ الذي يقضي بضرورة ترتيب العناصر المادية والبشرية في المشروع بطريقة منطقية ومنسقة^(٤). فهو المنار الذي يجب أن يتحراه السلوك ويستهدفه، وهو الاساس الذي يجب أن تصدر عنه قرارات التنفيذ، ومن هذا القبيل سمي الدستور (القانون النظامي) أو (النظام الأساسي)^(٥).

المطلب الأول: نشأة النظام الاداري الاسلامي

لقد كانت الخطوة الأولى التي شكلت الملامح الرئيسية للنظام الاداري الاسلامي متمثلة في صحفة المدينة المنورة، والتي كانت نتيجة للأعمال وطلب النصرة التي حتمها عهد الرسول ﷺ ببيعة العقبة الثانية حينما جعل على المباعين

^(١) الادارة العامة المقارنة: د. عبد العزيز صالح بن حبتور، الدار العلمية الدولية، عمان، ط١، ٢٠٠٣م، ص ٣٣.

^(٢) أصول الادارة في القرآن والسنة: د. جميل جودت أبو العينين، ص ٤٩.

^(٣) معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، لبنان، ط٣، ٥/٤٤٣.

^(٤) معجم مصطلحات العلوم الادارية ص ٣١٩ نقلًا عن كتاب كيف واجه الاسلام الفساد الاداري، د. راشد الجابري و د. كامل صقر، ص ٥٨.

^(٥) نظام الادارة في الاسلام: دراسة مقارنة (النظم العصرية): محمد القطب طبلية، ص ١١.

فيها أثني عشر نقيباً اختارهم من مختلف العشائر إذ قال للنقباء: (انتم على قومكم بما فيهم كفلاء كفالة الحواريين لعيسى بن مريم وانا كفيل على قومي)^(١).

وتُعد هذه الصحيفة أول ميثاق للحكم في المدينة وهو الاساس الذي قامت عليه النواة الأولى لأول دولة اسلامية في تاريخ الانسانية^(٢)، لقد وضع الرسول ﷺ بنود هذه الصحيفة موضع الاجراء والتنفيذ في تنظيم الدولة الاسلامية، وكان له ﷺ مستشارون يرجع اليهم في القضايا التي تحتاج للرأي والمشورة وكان له سفراء ورسل يرسلون الى الملوك منهم حاطب بن أبي بلتقة وعبد الله بن حذافة الى كسرى وعمرو بن أمية الضمري الى النجاشي^(٣).

اما أبو بكر ﷺ فكان عهده امتداداً لنظام الادارة في عهد النبوة إلا إن بعض العمال امتنع أن يعمل لغيره^(٤)، (وكان عمر الفاروق وعثمان بن عفان (f) وزيرين له وتولى عمر القضاء وقام أبو عبيدة عامر بن الجراح على المال)^(٥)، أما عمال الرسول ﷺ فكان منهم عتاب بن أسيد والياً على مكة وعثمان بن أبي العاص على الطائف وعبد الله بن ثور على جرش)، وكان ابو بكر يقول: (ما أحد أحق

(١) السيرة النبوية لابن هشام: أبو محمد عبد الملك بن هشام الحميري، مكتبة المنار، عمان، ط١، ١٩٨٨م، ٢٩٥/٢، والبداية والنهاية: أبو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٤، ١٩٨٦م، ١٦٢/٣.

(٢) الادارة الاسلامية في عهد عمر بن الخطاب: د. فاروق سعيد مجذلاني، دار النهضة العربية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ، ص٥٢-٦٠.

(٣) السيرة النبوية لابن هشام، ٢٨٦/٢، وتأريخ الطبرى، ١٣٨/٢.

(٤) مثل أبان بن سعيد، ينظر الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع البصري، دار صادر، بيروت، ط١٩٨٥م، ٤/٣٦١.

(٥) تاريخ الخلفاء: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مطبعة المدنى، ط٣، ١٩٦٤م، ص١٢٣، وتأريخ الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى، دار سويدان، بيروت، ٣/٤٢٧.

بالعمل من عمال الرسول ﷺ^(١)، (بِلْ كَانُوا لَا يُؤْمِنُونَ فِي ذَلِكَ الزَّمْنِ الْأَخِيرِ^(٢).

ولذا كان الرسول ﷺ قد وضع النواة الأولى للدواوين^(٣)، فَإِنْ عَمِرَ (ﷺ) كَانَ أَوْلَى مِنْ دُونِ الدَّوَائِينَ، وَعَمِلَ عَلَى تَطْوِيرِ ادْمَارَةِ دِيَوَانِ بَيْتِ الْمَالِ فِي مَكَانٍ يُسَمِّيُّ (السُّفْحَ) حِينَ اتَّخَذَهُ مَوْضِعًا لِمَالِ الدُّولَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ^(٤)، (وَهِيَ الَّتِي جَعَلَتْ جَمِيعَ الْفَقَهَاءِ يَقُولُونَ بِجُوازِ قَتْلِ الْمُسْلِمِ إِذَا تَرَسَّ بِهِ الْكُفَّارُ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ قَاتَلَهُ بَدَّ)^(٥)، وَالْمَتَّأْمِلُ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ يَلَاحِظُ أَنَّ التَّنظِيمَ الْادَارِيَّ قَدْ مَرَ عَلَى مَرَاحِلٍ ثَلَاثَةَ، هِيَ^(٦):

١. مرحلة التنظيم المركزي: لقد كان التنظيم الأول يمثل النبي ﷺ فهو مصدر السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية^(٧)، لأنَّه كان يمثل النبي والرسول والقاضي والقائد ورئيس الدولة الإسلامية، ثم سار على هذا النهج الخليفة أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) الذي نهج سياسة الرسول واتبع خطاه كما قال: (نَّا أَنَا مَدِّعٌ وَلَسْتُ بِمُبْدِعٍ)^(٨).

^(١) الاستيعاب في اسماء الاصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد البر، مطبوع مع الاصابة، دار العلوم الحديثة، ط١، ٤٠١.

^(٢) الاصابة في معرفة الصحابة: الحافظ ابن حجر العسقلاني، (٢٢٣/٢).

^(٣) النظم المالية في الاسلام: د. معيد علي الجارحي (بحث منشور في مجلة وقائع ندوة النظم الاسلامية في أبو ظبي)، ص ٢٤٠-٢٥١، ٢٤٢-٢٦٢.

^(٤) الطبقات الكبرى// ابن سعد، ١٨٦/٣.

^(٥) المستصفى من علم الاصول: أبو حامد محمد الغزالى، مطبعة القاهرة ١٩٨٧، ١/٢٩٤-٢٩٥.

^(٦) ينظر: تاريخ النظم والحضارة الإسلامية د. فتحية البنداوي، الدار السعودية للنشر، مكة المكرمة، ص ٨٣-٨٧. وينظر الحل الإسلامي وفرضية وضرورة: د. يوسف القرضاوي، (أهمية الحل الإسلامي/٢) ص ١٨٤.

^(٧) ينظر: عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية: د. يوسف القرضاوي، ص ٥٠.

^(٨) تاريخ النظم والحضارة الإسلامية: د. فتحية البنداوي، ص ٨٥.

٢. مرحلة التنظيم الثاني: بدأت مع اتساع نطاق السيادة الدولية في عهد عمر (عليه السلام) كنتيجة حتمية لأزدهار حركة الفتوحات (إذ أصبح تركيز كل السلطات في يد واحدة أمراً مستحيلاً، واقتصرت المركزية في الشؤون المالية والعسكرية، وترك لولاة الأقاليم البت في الأمور المحلية الخاصة بالأقاليم، مما تطلب نوعاً من التفويض في الاختصاصات الإدارية كتعيين الموظفين والعمال لخدمة صالح الناس).^(١)

٣. مرحلة التنظيم الثالث: مرحلة النظام الامركي الذي فرضته الحاجة ومتطلبات العصر، وذلك بعد نهاية عصر الخلفاء الراشدين واتساع رقعة الدولة حتى بلغت مقاطعاتها بما يقارب من ثمان وسبعين مقاطعة.^(٢)

المطلب الثاني: الادارة في الاسلام وأسس التنظيم الاداري
إن طبيعة الادارة في الاسلام تتضمن ذلك الفن والعلم الذي يرتكز على العقيدة التي تضمن الاداء بصورة سليمة وصادقة، وإن الادارة الاسلامية علم يعتمد على المبادئ الأساسية في الاسلام ويستفيد من النظريات المكتسبة عن طريق الاجتهاد والممارسة^(٣)، فالإداري من إيمانه الذي يمثل الحركة والعمل والبناء والتعميد والإصلاح في ظل التوجه الى الله عز وجل، لأن الإيمان حقيقة إيجابية متحركة ما أن تستقر في الضمير حتى تسعى الى تحقيق ذاتها في الخارج في صورة عمل صالح^(٤). وعلى وفق هذه المعطيات فإن النموذج الإداري يتكون من أربع وظائف رئيسية، هي^(٥):

^(١) فتوح البلدان: أبو الحسن احمد بن يحيى البلاذري، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة لجنة البيان العربي، مصر، ١٩٦٠م، ص ٣٥١.

^(٢) ينظر: كيف واجه الاسلام الفساد الاداري، مرجع سابق، ص ٨٠.

^(٣) ينظر: ابجديات التصور الحركي للعمل الاسلامي: فتحي يكن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٠، ١٩٩٢م، ص ٢٢.

^(٤) في ظلال القرآن: سيد قطب، دار الشروق، بيروت، ط ٧٨، ١٩٧٨م، ٣٩٦٧.

^(٥) ينظر: النموذج الاسلامي في الادارة: د. مهند صالح السلطان، طبعة ١٩٩١م، ص ٧٢ وينظر: كيف واجه الاسلام الفساد الاداري، د. سيف راشد الجابري، ص ٨١.

الخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة، وتعرف هذه الوظائف الاربعة بوظائف الادارة، فهي تمثل الابعاد الرئيسية للعملية الادارية التي تسير على نهج سوي حسب ما أجمع عليه غالبية علماء الادارة^(١).

ولذلك نظم الاسلام حقوق كل من العاملين والمدراء، فلا تضارب ولا تاقض بين المصالح، ذلك إن أثر العقيدة واضح وبين في بناء الاجيال وذلك باتباع المنهج الرياني في بناء الدين للنفس البشرية ومعرفة الله حق قدره ومعرفة الصبر (العبودية) وتنظيم الصلة بين الخالق والمخلوق^(٢).

ويربط الدكتور محسن عبد الحميد بين: (النظام الاسلامي الاجتماعي والإلدي والإداري فُيرز أول مأيرز)، دعوة الاسلام الى العمل الصالح وهذا يتولد من تغيير الطاقات وتوظيفها^(٣).

والنشاط الذي يوضح معالم النظام الاداري هو العلاقات العامة، لذلك يجب الاحاطة بفن الادارة وبلورة انطباعات ايجابية لسير العمل الاداري بصورة متناسقة^(٤)، وأصبحت العلاقات العامة والأنشطة الملزمة للعمل الانساني، والهدف منها هو الحصول على دعم وتعاون وملامح التنظيم الاداري والمبادئ التي اعتمدها المنهج القرآني تكون بالشكل الآتي^(٥):

^(١) النموذج الاسلامي في الادارة: مرجع سابق، ص ٧٤.

^(٢) ينظر: العقيدة واثرها في بناء الجيل، د. عبد الله عزام، مكتبة الأقصى، عمان، ط ٣، ١٩٨٠م، ص ١٠٧.

^(٣) النظام الاجتماعي وعلاقته بالتنمية، د. محسن عبد الحميد، مجلة الأمة القطرية، العدد ٣٦، ١٩٩٣م، ص ٤٢.

^(٤) الاتصال والاعلام في المجتمعات المعاصرة: صالح أبو اصبع، دار آرام للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٥م، ص ٢٣٨.

^(٥) الرسول والعلم: د. يوسف القرضاوي، ص ٧٨ وينظر: نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام: د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١، ١٩٩١م، ص ٥٠.

١. تحديد قيمة الانسان و منزلته حسب علمه و تبعاً لعدالته و كفاءاته و مقدراته على
الخلق والأبداع، قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٍ مِّمَّا عَمِلُوا﴾^(١)، فالعلم
و الكفاءة و العدالة هي ميزان التفاضل في السلم الاداري أو الوظيفي، ومن ثم
فإن تربع الجهلاء و مجروحي العدالة أو القاصرين على قمة السلم الاداري مع
وجود أهل الخبرة و ذوي العدالة والاختصاص و العلم و المعرفة يُعد خرقاً لميزان
العدالة و فساداً في الادارة^(٢).

٢. توظيف مبدأ التخصص حسب الطاقة و القدرة للفرد، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي
جَعَلَكُمْ خَلَقِي الْأَرْضَ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾^(٣).

٣. التكافؤ بين البذل و العمل و الأجر، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَلَّ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي
أَرْزَقِهِ﴾^(٤)، لأن هذه المعادلة تمنح الثقة بالنفس و تضاعف الجهد.

٤. توفير الحوافز و تتميم القدرات و تربية الكفاءات من خلال المرونة في عملية
الترقي والتقدم و مشروعية التنافس لصالح خدمة المجتمع، قال تعالى:
﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِيلٍ مِّنْكُمْ مَّنْ ذَكَرَ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مَّنْ بَعْضٍ﴾^(٥).
و التزام الإدارة المتمثلة بالسلطة العليا بالخضوع للقانون بالفعل وهو الضمانة
الحقيقية لحماية حقوق الأفراد و حرياتهم وذلك عن طريق رأس القيادة والإدارة و من
خلالها يسري الفساد الإداري أو يمنع^(٦).

^(١) سورة الأنعام: الآية ١٣٢.

^(٢) ينظر مقدمة ابن خلدون: أبو يزيد عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، بيروت، ط١، ١٩٨٧م / ص ٢٨٨، وينظر: كيف واجه الإسلام الفساد الإداري، مرجع سابق، ص ١٠٠.

^(٣) سورة الأنعام: الآية ١٦٥.

^(٤) سورة النحل، الآية: ٧١.

^(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٩٥.

^(٦) ينظر: الدولة القانونية والنظام السياسي، د. متير حميد البياتي، جامعة بغداد، ١٩٧٨، ص ١٣٥.

والقيادة في الادارة الاسلامية وتحديد مسؤوليتها وضوابط المهمة الملقاة عليها ضرورة حتمية، لأن بصلاحها الصلاح للادارة وبفسادها تض محل الادارة ويستشرى الفساد، وبذلك تتدخل الوظائف الادارية مع وظيفة القيادة الادارية المتمثلة في اتخاذ القرارات والقيادة والاتصال^(١).

المبحث الثاني

منهج القرآن الكريم والرسالة النبوية في التصدي للفساد

وقد وردت كلمة (فسد) ومشتقاتها في القرآن الكريم خمسين مرة موزعة على ثلاث وعشرين سورة منه، وهي^(٢):

المطلب الأول: منهج القرآن الكريم في التصدي للفساد

راعي القرآن الكريم في عملية محاربة الفساد طرقاً كثيرة للوصول إلى النتائج الطيبة في الاصلاح^(٣)، والقرآن الكريم كله دعوة الى الاصلاح والإرشاد والتجديد وأغلب آياته تدل على هذا المنهج وعلى تنزيهه كلام الله تعالى من المطاعن وشرح وبيان لمعانيه الإصلاحية الواسعة^(٤)، ومن هذه الطرق التي راعاها القرآن الكريم للوصول إلى الإصلاح والقضاء على الفساد^(٥):

^(١) ينظر: الاتصال الجماهيري، المنظور الجديد: هادي نعمان الهيتي، بغداد، دائرة الشؤون الثقافية، ١٩٩٨م، ص ٢٤.

^(٢) سورة البقرة (تسع آيات) ، آل عمران (آية ٦٣) ، يوسف (آية ٧٣)، الرعد (آية ٢٥)، النحل (آية ٨٨)، الإسراء آية(٤)، الكهف (آية ٩٤)، وسورة الأنبياء(آية ٢٢)، وسورة المؤمنون(آية ٧١)، وسورة الروم(٤١)، وص (آية ٢٨)، وسورة غافر(آية ٢٦)، وسورة محمد(آية ٢٢)، وسورة الفجر(آية ١٢).

^(٣) ينظر: كيف واجه الإسلام الفساد الإداري، د. يوسف راشد الجابري، ص ٣٣.

^(٤) ينظر: دعاوى الطاعنين في القرآن الكريم في القرن الرابع عشر الهجري والرد عليهم: د. عبد المحسن بن زين المطيري، دار البشائر الإسلامية، الكويت، ط ١، ٢٠٠٦م ، ص ١٠٤ .

^(٥) ينظر: كيف واجه الإسلام الفساد الإداري: مرجع سابق، ص ٤٢ – ٤٥.

١. الخلق الكريم والحكمة: قال تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ
وَجَدِلْهُم بِالْتِي هِيَ أَحَسَنٌ﴾^(١).

٢. الأسوة الحسنة ونراة المصلحين: قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَنَّا لَمْ تَقُولُواْنَ
مَا لَمْ تَفْعَلُوْنَ﴾^(٢) كبر مقتاً عند الله أن تقولواً ما لا تفعلون، والنماذج
السيء السلبي هو أهم الأسباب في ابعاد الناس عن الاصلاح ومن أهم
أسباب الفساد^(٣).

٣. اتخاذ الأسباب في استثمار الامكانات والوسائل، قال تعالى: ﴿وَأَعْذُوا لَهُم مَا
أَسْتَطَعُتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾^(٤).

٤. التمسك بالإصلاح ومقاومة الفساد^(٥)، قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَرُونَ
أَخْلُفُ فِي قَوْمٍ وَأَصْلِحُ
وَلَا تَتَّبِعْ سَكِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾^(٦). (وأتخذ القرآن الكريم آلية
فريدة ومميزة في القضاء على الفساد بشتى الوانه وصوره وذلك بالوقوف على
أسبابه ومن ثم بيان طريقة إزالته وبيانها^(٧)).
وقد إعطانا القرآن الكريم تصوراً متكاماً عن الفساد وعن نتائجه حيثما توفرت
أسبابه ودعاه، ومن تلك الأسباب^(٨):

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٥.

(٢) سورة الصاف، الآية: ٢ - ٣.

(٣) النماذج الإسلامي في الإداره: د.مهند صالح السلطان، ص ٧٠.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.

(٥) ينظر: التنمية الإدارية: د. إبراهيم درويش، دار النهضة، مصر القاهرة، ط٤، ١٩٨٢ م،
ص ٣٧.

(٦) سورة الأعراف: الآية: ١٤٢.

(٧) منهج القرآن في تقرير حرية الرأي ودوره في تحقيق الوحدة الفكرية بين المسلمين: إبراهيم شوقار،
دار الفكر، دمشق، ط١، ٢٠٠٢ م، ص ٢٥.

(٨) ينظر: الجودة الشاملة في العمل الإسلامي: المهندس بدوي محمود الشيخ، دار الفكر العربي،
ط١، ٢٠٠٠ م، ص ٩٠ - ٩٤ وكيف واجه الإسلام الفساد الإداري: مرجع سابق ، ص ٤٢.

١. الظلم والفسق والطغيان، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكَنَا الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا

ظَلَمُوكُمْ ﴾^(١).

٢. البطر في المعيشة: البطر يحجب الرؤية الصحيحة للقيم الخلقية السامية

وما يتبع ذلك من الفساد، يقول تعالى: ﴿ وَكَمْ أَهْلَكَنَا مِنْ قَرِيبَةٍ بَطَرَتْ

مَعِيشَتَهَا ﴾^(٢).

٣. اتباع اهل الاستبداد والفساد: كل نوع من أنواع الاستبداد يُعد منشأً للفساد

حيث يجتمع عنده كثير منهم المتبعون لهم على الفساد فُكِرُمُونَ، وُيُطْرَأُونَ

الْمُخْلَصُونَ وَيُبَعَّدُونَ.

وحرص القرآن الكريم على تجفيف منابع الفساد وإشاعة مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وابقاءه في المجتمع الإسلامي لأن فيه قتلاً لداء الفسق والإحلال في مهده، قبل شيوعه واستفحاله^(٣).

(وَجَعَلَ الْقَضِيَّةَ الْأَسَاسِيَّةَ فِي مَسَأَةِ الْحَرِيَّةِ تَدُورُ حَوْلَ أَنْسَانِيَّةِ إِنْسَانٍ وَحْفَظَ كَرَامَتَهُ^(٤)، وَقَدْ بَعَثَ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءَ ﷺ خَصِيصًاً لِإِصْلَاحِ هَذَا الْجَانِبِ وَقِيَادَةِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَى الصَّالِحِ وَالْفَلَاحِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(٥)).

المطلب الثاني: منهج السنة النبوية في دفع الفساد

^(١) سورة يونس، الآية: ١٣.

^(٢) سورة القصص، الآية (٥٨).

^(٣) ينظر: منهج القرآن في تقرير حرية الرأي ودوره في تحقيق الوحدة الفكرية بين المسلمين إبراهيم شوقار، ص ٥١.

^(٤) العدالة الاجتماعية في الإسلام: سيد قطب، شركة الطباعة والصحافة للاخوان المسلمين، القاهرة، ط ٣، ١٩٥٢ م ، ص ١٠٢.

^(٥) الحسبة في الإسلام: شيخ الإسلام أحمد بن تيمية الحراني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٢ م، ص ٥٤.

إن سيرة الرسول ﷺ حقيقة واقعية على الأرض في كل تفاصيلها ومنعطفاتها في كل مناحي الحياة المادية والمعنوية لترسيخ معاني الأخلاق والقيم والمبادئ^(١)، قال ﷺ: (إنما بعثت رحمة مهادة)^(٢)، وقال ﷺ: (إنما بعثت لأذم مكارم الأخلاق)^(٣). إن محاربة الفساد والقضاء على أسباب وقوعه أو حدوثه ونشر الخير والفضيلة كان أحد موضوعات السنة ومدار الإصلاح فيها^(٤).

^(١) ينظر: الرسول والعلم: د. يوسف القرضاوي، ص ٤٦. ودروس في الدعوة والمنهج: الشيخ محمد متولي الشعراوي، ص ١٣٣.

^(٢) المعجم الأوسط (الطبراني): أبو القاسم بن أحمد الطبراني تحقيق: طارق بن عوف بن محمد، دار الحرمين، القاهرة، ٢٢١٣.

^(٣) المستدرك على الصحيحين: الحكم أبو عبد الله النيسابوري - وقال هذا حديث على شرط الإمام مسلم، ٦٧٠/٢.

^(٤) ينظر: الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب: د. فاروق سعيد مجذلاني، دار النهضة، بيروت، ط ١، ١٩٩١م، ص ٥٢ - ٥٥.

وهذا الأتجاه مثبت في كل أقواله وافعاله وسيرته الطيبة (ﷺ) وحسبنا أن نذكر نماذج من أقواله في هذا المجال فقال: (ﷺ): (طوبى للغباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي) ^(١).

وقال (ﷺ): (إنك أن أتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم) ^(٢)، وفي معنى الفساد الإداري أيضا قوله (ﷺ): (إن من أشراط الساعة الفحش والتفحش وسوء الجوار وقطع الأرحام وأن يؤتمن الخائن ويخون الأمين) ^(٣).
إذن النظام الإداري الإسلامي هو كيان رصين ومتكملا ولكن الخلل ربما يأتي من الخارج من العوامل الخارجية الداخلية عليه وهذا ما يدعى بالفساد ^(٤).

المبحث الثالث

الفساد الإداري

الأسباب - ضمانة المعالجة الإسلامية

المطلب الأول: أسباب الفساد

إن الفساد الإداري في الإسلام هو الإخلال بالشروط والضوابط الإدارية التي جاءت بها أحكام الشريعة الإسلامية، أو هو سوء استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة مادية كانت أو معنوية ^(٥).

^(١) سنن الترمذى: محمد بن عيسى الترمذى ، مطبعة عيسى البابى الحلبى، القاهر، ١٣٤٩ هـ ، ٢٦٣٠ والمعجم الكبير – الطبرانى أبو القاسم أحمد بن الحسين الطبرانى تحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، العراق، ط٢، ١٩٨٣م، ٧/١٣٩.

^(٢) سنن أبي داود، الإمام الحافظ أبي داود بن سليمان السجستاني، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، مكتب التجارى القاهرة، ح ٤٨٨٨.

^(٣) الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي، ضبط النص: محمود محمد حسن نجار، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ٢ - ٢٠٠٢م، ح ٥٢٣٢.

^(٤) ينظر: تأملات في العمل الإسلامي: محمد بن عبد الله الدويش، ص ٣١.

^(٥) ينظر: النموذج الإسلامي في الإدارة: مرجع سابق - ص ٧٣.

ومن المعلوم إن أهل الفساد والشر يزعجهم ويعكر صفو باطلهم ماهم عليه من ذلك الطهر والعفاف فيسعون إلى تشويه صورة المصلحين ومن أهم أسباب الفساد^(١):

١. محاولة التهرب من الواجب.

٢. الحصول على منافع شخصية غير مشروعة.

وقد يتركز الفساد الإداري والمالي في الغالب في العقود الحكومية والخدمات التي تقدمها الدولة وفي تحصيل الإيرادات الحكومية وفي تطبيق الإجراءات والقوانين العامة^(٢).

ومن الأمور الأخرى التي تدفع آثار الفساد وتذهب مسبباته أن تتوفر في شخصية القيادي الإداري المسلم الصدق والتحقق والتثبت والأمانة والاعتماد على المعلومات الصادقة والإحصائيات الدقيقة في اتخاذ القرارات^(٣).

وأرقى ما يصل إليه القيادي أن يتحلى بالأخلاق الإسلامية، حتى يكون نموذج إسلامي إداري يقف بوجه أسباب اثارة الفساد ولأن المسؤولية عباء كبيرة على المدير والمسؤول فهو المثل الحي لمن دونه وبه يقتدون وقد كان رسول الله ﷺ خير قدوة وكان مسؤولاً مربياً، لم يأمر بشيء إلا كان نموذجاً في التطبيق^(٤)، وكان ﷺ يختار أصعب الأعمال وأشقها فحمل المعول ونزل الخندق وهو يشد الحجر على بطنه وأثر الصحابة وواساهم في طعام جابر (رض) عندما دعا له الطعام فدعاه له الصحابة جميعاً في غزوة الأحزاب^(٥).

^(١) ينظر كيف واجه الإسلام الفساد الإداري: د. سيف راشد الجابري و د. كامل صقر القيسى، ص ٩١ - ٩٢.

^(٢) الفساد الإداري والمالي: يوسف خليفة يوسف، مجلة العلوم الاجتماعية، عدد ٢، مجلد ٣، ٢٠٠٢م، ص ٢٥٧.

^(٣) ينظر: الفساد الإداري والمالي، مرجع سابق، ص ٢٥٩.

^(٤) ينظر: لغة الإدارة العامة في صدر الإسلام: عبد السميم سالم الهاوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م، ص ٢٧٤، وينظر: ثقافة الداعية: د. يوسف القرضاوي، ص ٤٨.

^(٥) ينظر: سيرة ابن هشام - ٢٢٤/٢، وينظر رحمة للعالمين، محمد سليمان المنصور فوري، ٥٧/١.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَتْسُوْهُ حَسَنَةٌ﴾^(١)، وقال سيدنا علي (عليه السلام) لعمر بن الخطاب (عليه السلام): (عفت فعفت رعتيك ولو رتعت لرتعت)^(٢).

ومن الأسباب الأخرى التي تعين على انتشار الفساد أن يكون صاحب القرار مستبد في الرأي وارتجالي في اتخاذ القرار، فإن من أهم ركائز نجاح الإدارة في القيادة هي الشورى والاستئناس برأي الآخرين^(٣)، ولذلك أكد القرآن الكريم على الشورى فكانت مبدأ دستورياً في الإسلام ورकناً متيناً من أركانه في شتى المجالات، وقد عمل بها الرسول (ص) والخلفاء من بعده^(٤)، قال تعالى: ﴿وَشَاوِرُوهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(٥)، إذ ضرورة العودة إلى الشورى لمن ليس مدعوماً بالوحي أمر واجب^(٦)، وقال (ص): (ما شاور قوم فقط إلا هدوا لأرشد أمرهم)^(٧) (ماندم من إستشار ولا خاب من استخار)^(٨)، وعن علي بن أبي طالب (عليه السلام)، قال: (سئل رسول الله (ص) عن العزم فقال: (مشاركة أهل الرأي ثم أتباعهم)^(٩).

المطلب الثاني: ضمانة القيادة الإدارية الإسلامية في المعالجة

^(١) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

^(٢) البداية والنهاية ، ابو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي الشافعي، دار الكتب العلمية، لبنان ط٤، ٦٧/٧ ، ١٩٨٥.

^(٣) العقيدة والسياسة: لؤي صافي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط٦، ١٩٩٦م، وينظر: منهج القرآن في تقرير حرية الرأي، ابراهيم شوقار، ص ٥٩.

^(٤) كمال قال (ص): أشيروا على أيها الناس في شأن خوض واقعة بدر، وعن أحداث بدر يرجع: صحيح البخاري - كتاب المغازي وصحيح مسلم - كتاب الجهاد.

^(٥) سورة آل عمران، الآية : ١٥٩.

^(٦) ينظر: العقيدة والسياسة: لؤي صافي، مرجع سابق، ص ٥٨.

^(٧) مصنف ابن أبي شيبة، حيدر آباد، الهند، ط١، (ب.ت) ، ٢٩٨/٥.

^(٨) المعجم الأوسط (الطبراني) ابو القاسم احمد الطبراني: تحقيق طارق بن عوض بن عبد الله بن محمد - دار الحرمين - القاهرة. - ٣٦٥/٦، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي مؤسسة المعارف، بيروت، ٢٨٠/٢.

^(٩) تفسير القرآن العظيم - (ابن كثير): ابو الفداء عماد الدين اسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي، مطبعة دار البيان، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤م ، ٤٢١/١.

لقد سبق الإسلام النظم الأخرى في الأخذ بمبدأ التخصص وكان يهدف إلى إصلاح الفرد والمجتمع، ووضع الظواهر المنحرفة في المجتمع وإبطالها ووضع منهاج لقلع جذورها^(١).

فقال ﷺ مبيناً مؤهلات كل رجل: (أرحم أمتی بأمتي أبو بکر وأشدھم فی أمر الله عمر وأشدھم حیاءً عثمان وأقضاهم علی وأعلمھم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأقرؤھم أبی بن کعب، ولکل أمة أمنی وأمین هذه الأمة أبو عبیدة عامر بن الجراح، وما أظلت الخضراء ولا أفلت الغبراء أصدق لهجة من أبی ذر)^(٢).

إن من افرازات الفساد في القيادة الإدارية الجنوح في اختيار الموظف واستخدامه خارج الضوابط التي تؤهله وكفاءته بالمقارنة مع العمل المسند اليه^(٣).

^(١) ينظر: تعريف عام بدين الإسلام: علي الطنطاوي، مؤسسة الرسالة، دمشق، ١٩٨٠م، ص ٣٦. وينظر: الإسلام لعصرنا: جعفر الشیخ ادريس، مطبعة أضواء المنتدى، الرياض، ط ١، ٢٠٠٢م، ص ١٥.

^(٢) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده، ١٧٥/٢ وابن ماجة في سننه، محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر، بيروت، ط ١٩٩٣م، ١١/١٥٥.

^(٣) النموذج الإسلامي في الإدارة: د. مهند صالح السلطان - ص ١٢٢.

إن للوظيفة شأنًا عظيمًا في الادارة الإسلامية لذلك جعل الإسلام لأختيار الموظف ركينين أساسين هما: القوة والأمانة^(١).

وحين اختار عمر (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سعيد بن عامر ليستعمله على بعض الشام أبى سعيد فقال عمر (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (كلا والذى نفسي بيده لاتجعلونها على عنقي وتجلسون في بيوتكم)^(٢).

(وووفق هذه المعايير اختار الخلفاء والولاة والأمراء وهكذا ففي كل عمل ينتخب له الأكفاء والأصلح عن طريق الأجتهاد والمشورة لأهل الخبرة والرأي ونصيحة الأماناء من الناس)^(٣).

والأنسان مخير بين فعل الخير أو الانحراف إلى الشر، ولكن النفس مفطورة على السعي لتلبية إرادة الذات، وتحقيق الرغبات^(٤).

ومن هذا المنطلق سعت الادارة الإسلامية جاهدة الى بناء الثقة عند الموظف بتأثيره ووفرت له حاجاته وضرورياته الحياتية^(٥)، ليساهم في تتميم قدراته في العمل حتى يتفرغ له، فقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (من ولی لنا عملاً ولم يكن له منزل فليتخد منزلًا ، أو ليس له زوجة فليتزوج ، أو ليس له خادم فليتخد خادماً ، أو ليس له دابة فليتخد دابة ، فمن أصاب شيئاً سوى ذلك فهو غال أو سارق)^(٦).

^(١) ينظر: الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية: للإمام ابن القيم الجوزية، تحقيق: حامد محمد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ١١.

^(٢) مصنف عبد الرزاق: ابو بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي، تحقيق: حبيب عبد الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ٣٤٨/١١.

^(٣) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام: محمد الطاهر بن عاشور، ص ٢٢١.

^(٤) ينظر: منهج القرآن في تقرير حرية الرأي: ابراهيم شوقار - ص ٢٦.

^(٥) ابجديات التصور الحركي للعمل الإسلامي: فتحي يكن، ص ١٤ - ١٦.

^(٦) المعجم الكبير للطبراني: ابو القاسم بن احمد الطبراني تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم، الموصل ط ٢، ١٩٨٣م، ٣٢٥/٢.

ومن واجبات القيادة أيضاً ومسؤوليتها أن تتلمس مواطن الضعف في نفوس الموظف لمعالجتها بما تيسر من وسائل العلاج وأسبابه^(١).

وقد نوه القرآن الكريم على هذا الموضوع بأكثر من آية من آياته فقال تعالى:

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(٢)، ففي كسب ثروات الأرض والشركات والزراعة كان الربح مقابل العمل المبذول، قال ﷺ: (من أحيا أرضاً ميتة فهي له)^(٣)، وبهذه المعايير في السبق في الإسلام والعمل جرت أعطيات سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) عندما رتب الناس في سجلات ديوان العطاء قائلاً: (لا أجعل من قاتل رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) كمن قاتل معه)^(٤).

وعلى هذا الأساس تفاوتت رواتب الموظفين في إدارة الدولة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، فبلغ راتب عمار بن ياسر ستمائة درهم كل شهر، لأنّه كان والياً على الكوفة^(٥)، علّوة على راتبه اليومي نصف شارة^(٦).

وبالقدر الذي يتم فيه الالتزام بالأحكام الشرعية للوظيفة تسمو المبادئ وتحسن الأداء وتتموّل المهارات وتسيّر الإدارة قديماً في مضمار الترقى وبخلاف ذلك يقع الفساد والضياع وتتفقر الأمانة إلى من يحملها^(٧).

^(١) ينظر: حرية الرأي في الوحدة الفكرية: عبد المجيد النجار، ص ٧١.

^(٢) سورة الززلة، الآية: ٧ - ٨.

^(٣) الموطأ - الإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي، مصر، ١٩٨٥، ٧٤٣/٢.

^(٤) ينظر: الخراج - أبو يوسف، المطبعة السلفية، القاهرة، ط ٢، ص ٤، والأموال: أبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد خليل خراس، ط دار الشرق بالقاهرة، ص ٢٣٦، والأحكام السلطانية والولايات الدينية: أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، مطبعة الحلبي، القاهرة، ط ١٩٦٦م، ص ٢٣٨.

^(٥) موسوعة فقه عمر بن الخطاب: د. محمد رواس قلقه جي، مكتب الفلاح، الكويت، ط ١، ١٩٨١م ، ص ٦٨٧.

^(٦) المغني: ابو عبد الله بن احمد ابن قدامة المقدسي، تحقيق: محمود عبد الواهب فايد، ط القاهرة، ط ٣، ١٩٨٧م ، ٣٧٧/١١.

المطلب الثالث: الرقابة الإدارية الإسلامية

الرقابة في اللغة: هي المحافظة والانتظار، فالرقيب هو الحافظ والحارس، والمنتظر^(٢)، وقد استخدم فقهاء الأمة الإسلامية وعلماؤها لفظ الرقابة بمعنى اللغوي عند بيانهم معنى الرقيب في القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا﴾^(٣). وقوله تعالى: ﴿فَرَجَّ مِنْهَا حَارِثًا يَرْقَبُ﴾^(٤)، فالآيات مفسرة بمعنى الحفظ والرعاية والانتظار^(٥).

وعرف علماء المالية الرقابة بأنها: (الإشراف والفحص والمراجعة من جانب سلطة أعلى لها هذا الحق، للوقوف على كيفية سير العمل والتأكد من صلاحية استخدام الأموال، وفقاً للتعليمات والقوانين التي شرعت لها وكذلك من أجل التأكد من سلامة النتائج من هذه الأعمال^(٦)).

والرقابة في المفهوم الإداري العام: التأكد من سير الأنشطة الإدارية في مسار صحيح بواسطة أسلوب علمي يقوم على استخدام معايير أداء محددة مسبقاً لقياس أوجه التوافق والاختلاف الفعلية وتصحيح الانحراف^(٧)، وجمهور الموظفين بمختلف مستوياتهم الادارية من الأباء والولاة كانوا يسمون في الدولة الإسلامية (عملاً)^(٨).

^(١) ينظر: الفساد الإداري والمالي: د. يوسف خليفة، بحث منشور في مجلة العلوم الاجتماعية، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، مجلد ٣٠ ، ص ٢٥٩.

^(٢) لسان العرب: جمال الدين بن منظور، ٤٢٥/١، ومختار الصحاح للجوهري، ص ٢٥٢.

^(٣) سورة النساء، الآية: ١

^(٤) سورة القصص، الآية: ٢١.

^(٥) تفسير الكشاف: جار الله محمود بن عمر الخوارزمي الزمخشري ، دار الريان، القاهرة، ١٩٨٢م، ١٧٦/٢ ، والجامع لأحكام القرآن - محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، ٧/٥، ٧٩/٨.

^(٦) ينظر: الرقابة المالية في الإسلام: د.عون محمود الكفراوي - ص ١٧.

^(٧) ينظر: النموذج الإسلامي في الادارة: د.مهند صالح السلطان، ص ١٢٧.

^(٨) لغة الادارة في صدر الإسلام: عبد السميم المصري، ص ٢٨٠.

(ومن العمالة هو من استقل بكتابته ووثق بامانته)^(١)، واستحق المسمى (الراتب) إذا وفي العمالة حقها^(٢)، وقد تؤدي بعض المخالفات إلى فسخ العقد والعزل من الوظيفة لأنعدام شروطها فيه أو اختلافها والتي توجب فسخ الولاية وعزله^(٣). وكتب الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) إلى كعب بن مالك عامله: (أما بعد: فإستخلف على عمالك وأخرج طائفة من أصحابك حتى تمر بأرض السواد كورة كورة فتسأله عن عمالهم وتنتظر في سيرتهم)^(٤).

وهذا في الحقيقة تقرير لأحكام الرقابة والإشراف، فالإمام استندت إليه السلطة من قبل الأمة لتنفيذ شرع الله تعالى، فيقول ابن خلدون: (الإمامية موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا به)^(٥).

ويقول ابن تيمية: (كان النبي (ص) وخلفاؤه يحاسبون العمال على الصدقات والفيء وغير ذلك)^(٦).

ولذلك فإن علىولي الأمر النهوض بمهمة الإشراف والمراقبة بنفسه أو بمن يثق بهم كما فعل سيدنا عمر (ص) حينما جعل محمد بن مسلمة مديرًا للرقابة العامة المشرف العام على الادارة الحكومية^(٧).

(إذا وفي الحاكم مع الأمة في تنفيذ ما توجب عليه فقد وفي بعده البيعة والعهد الذي أخذته الأمة عليه حين ولته عليها)^(٨).

^(١) الأحكام السلطانية والولايات المدنية: أبو الحسن الماوردي، ص ٣٢١.

^(٢) ينظر: المصدر السابق، ص ٣٢٢.

^(٣) التاج والأكليل/على هامش الخطاب: لأبي عبد الله محمد بن يوسف، مطبعة السعادة ، مصر، ٩٩/٦ م ١٩٣٢.

^(٤) ينظر: الخراج: أبو يوسف، ص ١١٨.

^(٥) المقدمة: عبد الرحمن بن يزيد بن خلدون، بيروت، ط ١، ١٩٨٧ م، ص ١٤٥.

^(٦) الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية: للإمام ابن القيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ١٧.

^(٧) فتوح البلدان: أبو الحسن احمد بن يحيى بن جابر البلاذري، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، ص ٣٠٨. والتراطيب الإدارية (نظام الحكومة النبوية): تأليف الشيخ عبد الحي الكناني، دار الكتاب العربي، بيروت، ٢٦٧/١.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّفِيقًا﴾^(٢)، وتنجلى أسمى معاني الرقابة الذاتية في حديث رسول الله ﷺ عن الاحسان حيث قال عنه: (أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك)^(٣).

أما عمر بن عبد العزيز (~) فقد أكثر من الموعظ والتوصية بقوى الله (عز وجل) للولاة والأمراء بالاستعداد للأخرة والحذر من الظلم والجور، ليرى فيهم الرقابة الذاتية والخوف من الله تعالى^(٤).

إن وسائل الرقابة المستخدمة في نظام الادارة الاسلامية لها مردودها الإيجابي على الادارة، وتقف سداً منيعاً في مواجهة الفساد وانتشاره^(٥). وقد استخدم الاسلام وسائل متعددة، ومن هذه الوسائل^(٦):

١. إحصاء الثروات: يقول ابن خلدون: (وأعظم الظلم افساد العمran والدولة والسلط على أموال الناس بشراء مابين أيدهم بأبخس الأثمان ثم فرض البضائع عليهم بأرفع الأثمان على وجه الغصب والإكراه في البيع والشراء... فتكسد الأسواق ويبطل معاش الرعايا، وتتقضى جبائية السلطان أو تفسد)^(٧).

^(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل - (ابن حزم) - ابو محمد علي بن احمد طاهر الظاهري، ط القاهرة، ١٣٢١هـ ، ١٧٥/٤.

^(٢) سورة النساء، الآية: ١.

^(٣) الحديث اخرجه الإمام البخاري في صحيحه حدث (٥)، والإمام مسلم في صحيحه حدث (٨).

^(٤) ينظر: رجال الفكر والدعوة في الاسلام: ابو الحسن الندوبي، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ص ٤٩-٤٨، ١٩٩٩م.

^(٥) ينظر: النموذج الإسلامي في الادارة: د. مهند صالح السلطان، ص ١٢٧، وكيف واجه الإسلام الفساد الاداري: د. سيف راشد الجابري، ص ١٦٧.

^(٦) ينظر: الرقابة المالية في الاسلام: د. عوف محمود الكفراوي، ص ١٦١، وينظر: كيف واجه الاسلام الفساد الاداري: مرجع سابق، ص ١٥٩-١٦٤.

^(٧) المقدمة: ابن خلدون، ص ٢٨٩.

٢. بث العيون والرقباء: فقد بلغ من شدة الرقابة ودقتها في عهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) إن الوالي كان يخشى اقرب الناس اليه مخافة أن ينقل خبره إلى الخليفة، لأنها مسؤولية الأمير أو الوالي، فكان يسأل عن أسعار السوق وأسعار اللحم حتى كان يعلم بكم يشتري البقرة والشاة^(١).

٣. الاستماع إلى أهل الشكاوى: ومن هذا القبيل إن عثمان بن عفان (رضي الله عنه) كان ينتهز فرصة الحج ليتخذ موسمًا للمراجعة والمحاسبة، يقدم اليه العمال والولاء فيجتمع بهم وبمن يأتيه بالأخبار من الرعية وأصحاب الشكاوى^(٢).

٤. إرسال المحققين: وكان من أبرز من كان يستخدم لهذا الشأن الصحابي الجليل محمد بن مسلمة فهو المنتدب لهذه المهمة ومحاسبة العمال والولاة، فأرسل إلى عمرو بن العاص^(٣)، وإلى سعد بن أبي وقاص في الكوفة^(٤).

٥. الجولات التفتيشية: ومن ذلك ما ثبت إن سيدنا بلال (رضي الله عنه) كان يدخل بيوت العمال والولاة متكراراً، فمن ذلك دخوله إلى بيت أبو عبيدة عامر بن الجراح فلم يجد فيه غير درع ومتاع الغازي^(٥).

وبذلك فإن المنهج الإسلامي التربوي الروحي والأخلاقي ودور القيم الأخلاقية فيه هي الوسيلة الوحيدة، فضلاً عن الحماية الشرعية في ظل النظام الإسلامي المتكامل^(٦).

وكتب سيدنا علي (رضي الله عنه) إلى الأشعث بن قيس عامله على أذربيجان، فقال: (ون عملك ليس بطعمة ولكنه في عنقك أمانة وأنت مسترعي لمن فوقك، ليس لك أن

^(١) تاريخ الامم والملوك: ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، مصدر سابق ٤/١٨٨.

^(٢) الترتيب الادارية (نظام الحكومة النبوية): تأليف: الشيخ عبد الحي الكتاني، ١/٢٦٧.

^(٣) فتوح البلدان: البلاذري، ص ٣٠٨.

^(٤) ينظر: المصدر السابق ٣٩١، وتاريخ الطبرى، ٤/٤٧. والترتيب الادارية، ١/٢٦٧.

^(٥) الكامل في التاريخ: مجد الدين أبي الحسن علي بن محمد بن الأثير، دار القلم، دمشق، ط١، ١٣٤٨هـ، ٣/١٦-١٧.

^(٦) ينظر: أصول الادارة في القرآن والسنة: د. جميل جودت ابو العينين، ص ٤٩.

نقطات في رعية والاتخاذ إلا بوثيقة وفي يديك مال من مال الله (عز وجل) وأنت من خزانه حتى تسلمه إلى^(١).

الإسلام لم يترك الأمر موكولاً لمنظومة الحوافز الداخلية للفرد بل احاط النظم والقوانين بعوامل خارجية يحرسها وتتضمن سيرها وتؤكد تطبيقها وهذه تتجسد وتمثل بدور الرقابة الإدارية^(٢).

ولذلك ينبغي البدء أولاً بإصلاح الجهاز الإداري وله الأولوية في دفع الفساد بإختيار الأمناء الأقوياء من أهل الكفاءة ولهذا وضع الإسلام قاعدة عريضة في المعالجة وشكل منظومة ضوابط فاعلة وقدرة على ترشيد الاستخدام الإنساني الأمثل لموارد المجتمع ومكافحة الظلم والفساد الإداري^(٣).

والله تعالى أسأل أن يوفقنا جميعاً لخير ما يحب ويرضى... وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الخاتمة

إن السياق المنهجي للباحثين يحتم عليهم وضع خاتمة لبحوثهم يضمونها ما تحصل لديهم من نتائج بحثية وحقائق علمية، أشرقت لهم على طريق البحث العلمي الرصين، ومن هنا أسجل هذه النتائج المتواضعة التي قدحت في سماء البحث:

١. إن الادارة الإسلامية إدارة ناجحة لها نظام متكامل يشمل الحياة في مختلف الجوانب والاتجاهات، فهي كتلة متماشة قوية وراسخة في بنائها وشمولها.

^(١) ينظر: نهج البلاغة: الإمام علي بن أبي طالب - شرح محمد عبده، طبعة بيروت، طبعة إسلامية، ٦/٣، وينظر: شرح نهج البلاغة، الجامع لخطب وحكم ورسائل الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، تأليف وشرح عز الدين أبي حامد عبد الحميد أبي الحيد، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط٢، ٢٠٠٤م، ص ٤٠٦.

^(٢) ينظر: حراسة الفضيلة: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م، ص ٥٨، وينظر: التنمية الإدارية: د. ابراهيم درويش، ص ٣٣.

^(٣) ينظر: لغة الادارة العامة في صدر الاسلام: عبد السميم سالم المهاوى - الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٩م، ص ٢٨٠.

٢. إن الفساد ظاهرة غريبة على نظام الإسلام وطارئ عليه وإن له آثاراً سلبية على الدولة والفرد والمجتمع وإن القضاء عليه ومواجهته ضرورة حتمية.
٣. اتخاذ الإسلام ضمانتين لتجنب الوقوع في الفساد:
- أ. في نظرية التولية وأهلية القيادة والأعتماد في الاختيار للإدارة على من توفرت فيه القوة والأمانة.
 - ب. تمثلت بالرقابة الإدارية.
٤. إن البدء بإصلاح الجهاز الإداري وأختيار أهل الكفاءة والأمناء يتطلب اعتماد منظومتي الرقابة الداخلية والخارجية وتفعيل القيم في ترشيد سلوك الإنسان أو عضو الإدارة.
- لذلك يتوجب على الإدارة ما يأتي:
- ١. تفعيل القيم الإسلامية وتحصين الفرد من داخله في ظل التوجه التربوي الإسلامي ومنحه الفرصة في ذلك.
 - ٢. منح الموظفين هاماً كبيراً من الحرية لإبداء الرأي ومراقبة الأداء الإداري وتنمية فهمهم في إدراك معنى المسؤولية والمحاسبة والمراقبة.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

١. الاتصال والاعلام في المجتمعات المعاصرة: صالح أبو أصع، دار آرام للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٥ م.
٢. الأحكام السلطانية والولايات الدينية: أبو الحسن علي بن محمد المؤردي، مطبعة الحليبي، القاهرة، ط ١٩٦٦.
٣. اخلاقنا أو الدمار، ابراهيم النعمة، مطبعة الزهراء - العراق، الموصل، ط ٣، (ب.ت).
٤. الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب: د. فاروق سعيد مجذلوفي، دار النهضة، بيروت، ط ١، ١٩٩١ م.
٥. الأدارة العامة المقارنة: د. عبد العزيز صالح بن حبتور، الدار العلمية الدولية، عمان، ط ١، ٢٠٠٠ م.
٦. الاستيعاب في أسماء الأصحاب: أبي عمر يوسف بن عبد البر، مطبوع مع الأصابة، دار العلوم الحديثة، ط ١، (ب.ت).
٧. الإسلام لعصرنا: د. جعفر الشيخ ادريس، مطبعة اضواء المنتدى، الرياض، ط ١، ٢٠٠٢ م.
٨. الإسلام والإستبداد السياسي: محمد الغزالى دار الكتب الإسلامية، القاهرة، ط ٣، ١٩٨٤ م.
٩. الأشباء والنظائر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي: ابن النجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥ م.
١٠. الاصابة في معرفة الصحابة: الحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٢، (ب.ت).
١١. أصول الادارة في القرآن والسنة: د. جميل جودة أبو العينين - دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط ١، ٢٠٠٢ م.

١٢. أصول الفكر الاداري الإسلام: احمد عبد العظيم، مكتبة وهبة القاهرة، (ب.ت).
١٣. أصول النظام الاجتماعي في الاسلام: محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر والتوزيع، ١٩٨٤م.
١٤. الاعلام في الجامعات الإسلامية: د. هاشم أحمد نغيمش - دار النفائس، الأردن، ط١، ٢٠٠٧م.
١٥. الأموال: أبو عبيد القاسم بن سالم: تحقيق: محمد خليل هراس، ط دار الشروق، القاهرة، (ب.ت).
١٦. البداية والنهاية: أبو الفداء اسماعيل ابن كثير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٤، ١٩٨٦م.
١٧. التاج والاكليل على هامش الخطاب: أبو عبد الله محمد بن يوسف، مطبعة السعادة، القاهرة، مصر، ١٩٣٢م.
١٨. تاريخ الأمم والملوک، أبو جعفر محمد بن جریر الطبری، تحقيق: أبو الفضل ابراهیم، دار سویدان، بيروت، (ب.ت).
١٩. تاريخ الخلفاء، الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السیوطی، مطبعة المدنی، ط٣، ١٩٦٤م.
٢٠. تاريخ النظم والحضارة الإسلامية: د. فتحية البنداؤي، الدار السعودية للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، (ب.ت).
٢١. تأملات في العمل الإسلامي: محمد بن عبد الله الدویش، مطبعة أضواء البيان، الرياض، ط٢، ٢٠٠١م.
٢٢. الترتيب الادارية (نظام الحكومة النبوية): تأليف الشيخ عبد الحي الكتاني، دار الكتاب العربي، بيروت، (ب.ت).
٢٣. تعريف عام بدين الاسلام: علي الطنطاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١١، ١٩٨١م.
٢٤. التعريفات: علي بن محمد بن علي الحسني الجرجاني الحنفي (ت.٥٨٢٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ط١، ٢٠٠٥م.

٢٥. تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء عماد الدين اسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي الدمشقي، مطبعة دار البيان، القاهرة، ط١، ٤٠٠٤م.
٢٦. تفسير الكشاف: جار الله محمود بن عمر الخوارزمي الزمخشري، دار الريان، القاهرة، ١٩٨٢م.
٢٧. التنمية الادارية: د. ابراهيم درويش، دار النهضة الحديثة، القاهرة، ط٤، ١٩٨٢م.
٢٨. التنمية الادارية: د. ابراهيم درويش، دار النهضة مصر، ط٤، ١٩٨٢م.
٢٩. تقافة الداعية: د. يوسف القرضاوي، ط قطر، الدوحة ١٣٩٦/١٢/١٨هـ.
٣٠. الجامع لاحكام القرآن: محمد بن احمد الانصاري القرطبي، دار الكتاب العربي، القاهرة، ط٣، ١٩٨٧.
٣١. الجامع لأحكام القرآن: محمد بن احمد الانصاري القرطبي، دار الكتاب العربي، القاهرة، ط٣، ١٩٨٧م.
٣٢. جاهلية القرن العشرين: محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٠م.
٣٣. الجودة الشاملة في العمل الإسلامي: المهندس بدوي محمود الشيخ، دار الفكر العربي، ط١، ٢٠٠٠م.
٣٤. الجودة الشاملة في العمل الاسلامي: المهندس بدوي، محمد الشيخ، دار الفكر العربي، ط١، ٢٠٠٠م.
٣٥. حراسة الفضيلة: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م.
٣٦. حرية الرأي في الوحدة الفكرية: عبد المجيد النجار، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، فريجينيا، ط ١٩٩٢م.
٣٧. الحسبة في الإسلام: شيخ الإسلام احمد بن تيمية الحراني دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٢.
٣٨. الحل الإسلامي فريضة وضرورة: د. يوسف القرضاوي، سلسلة: حتمية الحل الإسلامي، عدد ٢، (ب.ت).
٣٩. الخراج: أبو يوسف، المطبعة السلفية، القاهرة، ط٢، (ب.ت).

٤٠. دروسي في الدعوة والمنهج والدعوة: الشيخ محمد متولي الشعراوي أشرف عليه: احمد الزعبي، دار القلم ، بيروت، لبنان، (ب.ت).
٤١. دعاؤى الطاعنين في القرآن الكريم في القرن الرابع عشر الهجري والرد عليهم: د. عبد المحسن بن زين المطيري، دار البشائر الاسلامية، الكويت، ط١، ٢٠٠٦م.
٤٢. الدولة القانونية والنظام السياسي الاسلامي: د. منير حميد البياتي، جامعة بغداد، ١٩٨٧م.
٤٣. رجال الفكر والدعوة في الاسلام/ أبو الحسن الندوبي، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٩٩٩م.
٤٤. رحمة للعاملين: محمد سلمان المنصور فوري، طبع مركز الجماعة الاسلامية، الهند، ط٤، ١٩٦٧م.
٤٥. الرسول والعلم: د. يوسف القرضاوي، دار الصحوة، (ب.ت).
٤٦. الرقابة المالية في الاسلام: د. عوف محمود الكفراوي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، الاسكندرية، (ب.ت).
٤٧. الرقابة المالية في الاسلام: د. عون محمود الكفراوي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، الأسكندرية، (ب.ت).
٤٨. سنن ابن ماجة: محمد بن يزيد القرزوني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، طبعة، ١٩٩٣م.
٤٩. السيرة النبوية: ابن هشام أبو محمد عبد الملك بن هشام الحميري، مكتبة المنار، عمان، ط١، ١٩٨٨م.
٥٠. شرح نهج البلاغة (الجامع لخطب وحكم ورسائل الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، تأليف وشرح: عز الدين أبي حامد أبي الحميد، مؤسسة الاعلمي، بيروت، ط٢، ٢٠٠٤م.
٥١. الصحاح: اسماعيل بن حماد الجوهرى ، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٩٠م.

٥٢. صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم المغيرة البخاري الجعفي، ضبط النص: محمود محمد محمود حسن نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٢ م.
٥٣. صحيح مسلم: الإمام أبو الحسين بن الحاج القشيري النيسابوري، دار أحياء التراث العربي، بيروت، و ط دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٩٩١ م.
٥٤. الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع البصري، دار صادر، بيروت، ط ١٩٨٥ م.
٥٥. الطرق الحكيمه في السياسة الشرعية: للإمام ابن القيم الجوزية، تحقيق: حامد محمد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، (ب.ت).
٥٦. العدالة الإجتماعية في الإسلام: سيد قطب، شركة الطباعة والصحافة للأخوان المسلمين، القاهرة، ط ٣، ١٩٥٢ م.
٥٧. العقيدة وأثرها في بناء الجيل: د. عبد الله عزام، مكتبة الأقصى، عمان، ط ٣، ١٩٨٠ م.
٥٨. العقيدة والسياسة: لؤي صافي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ٦، ١٩٩٦ م.
٥٩. عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية: د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهرة، شارع عابدين، القاهرة، (ب.ت).
٦٠. فتح الباري صحيح البخاري: احمد بن علي بن حجر العسقلاني تعقيب: عبد العزيز بن باز، دار الفكر ، بيروت، ٢٣٩/٥.
٦١. فتوح البلدان: أبو الحسن احمد بن يحيى البلاذري، تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبعة لجنة البيان العربي، مصر، ١٩٦٠ م.
٦٢. الفروق: شهاب الدين أبو العباس بن أدریس القرافي، مطبعة أحياء الكتب العربية، مكة المكرمة، ط ١، ١٣٤٥ هـ.
٦٣. الفصل في الملل والأهواء والنحل: (ابن حزم)، أبو محمد علي بن احمد طاهر الطاهري، ط القاهرة، ١٣٢١ هـ.

٦٤. الفكر الاسلامي المعاصر والتحديات، (ثورات، حركات، كتابات)، منير شفيق، دار البراق، تونس، ط٣، ١٩٩١م.
٦٥. الكامل في التاريخ: مجد الدين أبي الحسن علي بن محمد بن الأثير، دار القلم، دمشق، ط١، هـ١٣٤٨.
٦٦. كيف واجه الإسلام الفساد الإداري: د. يوسف راشد الجابري و د. كامل صكر القيسي - دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دبي، قسم البحث، ط١، ٢٠٠٥م.
٦٧. لسان العرب: أبو الفضل جمال الدين بن مكرم الانصاري، أعداد يوسف خياط، دار لسان العرب، بيروت، (ب.ت).
٦٨. لغة الادارة العامة في صدر الاسلام، عبد السميع سالم الهراوي، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ١٩٨٦م.
٦٩. لغة الادارة في صدر الاسلام: عبد السميع سالم المصري، الهراوي، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ط ١٩٨٦م.
٧٠. مجمع الزوائد ومتبع الفوائد، الهيثمي، مؤسسة المعرفة، بيروت، لبنان، (ب.ت).
٧١. المسترک على الصحيحين: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحكم النيسابوري، تحقيق عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩١م.
٧٢. مسند الإمام احمد بن حنبل الشيباني: دار احياء التراث العربي، بيروت، ط ١٩٩١م.
٧٣. مصنف عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي، تحقيق: حبيب عبد الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، هـ١٤٠٣.
٧٤. المعجم الأوسط: أبو القاسم بن أحمد الطبراني: تحقيق طارق بن عوف بن عبد الله بن محمد، دار الحرمين، القاهرة، (ب.ت).
٧٥. المعجم الكبير: أبو القاسم بن احمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي - مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٩٨٣م.
٧٦. معجم مقاييس اللغة: أبو الحسن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، لبنان، ط٣، (ب.ت).

٧٧. معوقات تطبيق الشريعة الإسلامية: د. عمر سليمان الاشقر، دار النفائس، عمان، ط١، ١٩٩٢ م.
٧٨. المغني: أبو عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي: تحقيق: محمود عبد الوهاب فايد، ط القاهرة، ط٣، ١٩٨٧ م.
٧٩. المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت ٤٣٩٧ هـ)، تحقيق: محمد السيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٩٩٦ م.
٨٠. المقدمة: أبو يزيد عبد الرحمن بن محمد بن خلون، بيروت، ط١، ١٩٨٧ م.
٨١. منهج القرآن في تقرير حرية الرأي ودوره في تحقيق الوحدة الفكرية بين المسلمين: ابراهيم شوقار، دار الفكر، دمشق، ط١، ٢٠٠٢ م.
٨٢. موسوعة فقه عمر بن الخطاب: د. محمد رواس قلقة جي، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٩٨١ م.
٨٣. الموطأ: الإمام مالك بن انس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي، مصر، ١٩٨٥ م.
٨٤. نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام: د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، عابدين، القاهرة، ط١، ١٩٩١ م.
٨٥. النموذج الإسلامي في الادارة: د. مهند صالح السلطان، طبعة ١٩٩٧ م.
٨٦. نهج البلاغة: الإمام علي بن أبي طالب، شرح محمد عبده، طبعة بيروت، طبعة اسلامية، (ب.ت).
٨٧. نيل الأوطار في احاديث سيد الاخبار شرح منقى الاخبار: الامام محمد بن علي الشوكاني، دار الجيل ، بيروت، ١٩٧٣ م.

المجلات والدوريات:

ت	المجلة	العدد	جهة الإصدار
١	العلوم الاجتماعية	مجلة ٣٠ - عدد ٢٠٠٢ م	مجلس التشرع العلمي
٢	مجلة الأمة (تقرير ارتياحي)	عدد ٣٦ - ١٩٩٣ م	قطر

الإمارات	عدد ٢ - م ١٩٨٥	ندوة النظم الإسلامية	٣
----------	----------------	----------------------	---